

فتح الباري شرح صحيح البخاري

(قوله باب السبق بين الخيل) .

أي مشروعية ذلك والسبق بفتح المهملة وسكون المودحة مصدر وهو المراد هنا وبالتحريك الرهن الذي يوضع لذلك ثم قال باب إضمار الخيل للسبق إشارة إلى أن السنة في المسابقة أن يتقدم إضمار الخيل وأن كانت التي لا تضرر لا تمنع المسابقة عليها .

(ثم قال باب غاية السباق للخيل المضمرة) .

أي بيان ذلك وبيان غاية التي لم تضرر وذكر في الأبواب الثلاثة حديث بن عمر في ذلك وقوله

2713 - في الطريق الأولى من الحفباء بفتح المهملة وسكون الفاء بعدها تحتانية ومد مكان خارج المدينة من جهة ويجوز القصر وحکى الحازمي تقديم الياء التحتانية على الفاء وحکى عياض ضم أوله وخطأه وقوله فيها أجرى قال في التي تليها ساق وهو بمعناه وقال فيها قال بن عمر وكنت فيمن